

هل الصلاة في البيت بلا عذر مجزئة؟ | الشيخ عبد الله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

الصلاة في المسجد من شعائر الدين الظاهرة الجلية كما هو معلوم من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واقوال لاصحابه وفعل المسلمين كافة. ولكن الكلام في في كون الانسان اذا صلى - [00:00:01](#) في بيته بلا عذر هل تكون صلاته مجزئة؟ وسقط الواجب او ان صلاته غير وانه مثل من لم يصلي. هذه هي اصل المسألة. الصواب في هذا انه اذا صلى بيته في بيته في الوقت من غير عذر انه اثم - [00:00:21](#) اسم عظيم. من اعظم الكبائر. ولكن صلاته صحيح. مع الائم وهذا هو معنى كونها فرض عين. تكون الصلاة فرض عين هي الصلاة الصلاة المسجد في الجماعة هذه لا اشكال فيه ولكن الصلاة في المسجد. وان لم يدرك الجماعة وهنا من العلماء - [00:00:51](#) فمن قال لا بد من صلاته في المسجد وان كانت الجماعة قد فاتت. لانه جاءت اثار في ذلك ومنها الحديث وان كان الحديث ضعيفا كما سبق. حديث علي بن ابي طالب لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد - [00:01:21](#) ومعلوم ان الحديث الضعيف لا يجوز ان يبنى عليه حكم احكام الشرع حتى يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن الاثار التي رويت عن الصحابة رضوان الله عليهم. وكذلك بعض - [00:01:41](#) بعض مفاهيم الاحاديث التي سبقت تدل على هذا. فالمسجد اصله بني لاقامة الجماعة ولكن هل يكون اداؤها شرطاً؟ الذي يظهر والله اعلم انها ليست شرط وان الصلاة في غير المسجد جائزة. وان كان المصلي اثماً. اما ان تكون سنة - [00:02:01](#) او فرض كفاية فهذا لا دليل عليه. بل الدالة على خلافه. ومعلوم ان فرض الكفاية هو الذي يقوم اذا قام به من يكفي سقطت عن البقية. ولا يكون على كل فرد بعينه. مثل الاذان - [00:02:31](#) فانه مثل الصلاة على الجنازة من تغسيل الميت ودفنه وما اشبه ذلك. فهذه من فروض الكفاية اذا قام بها من يكفي سقطت عن بقية المسلمين والا يأتهم اهل البلد عموماً. اذا لم يقيم به احد - [00:02:51](#) وصلاة الجماعة في المسجد ليست ليست بهذه الصفة. بل هي تتعلق بكل فرد بعينه ولا يعذر الا اذا كان مريضاً او خائفاً او هناك مطر. كما جاء في الحديث العذر المرض او الخوف او المطر. ما قيل انه لا جاء لا صلاة جار - [00:03:11](#) مسجد الا في المسجد الا من عذر. فقيل ما العذر؟ قال الخوف او المرض او المطر. فاذا خاف الانسان على نفسه على ماله او على ولده فانه يجوز ان يصلي في غير المسجد. في بيت في مكانه - [00:03:41](#) التوسع في هذا فيه تفريط في الواقع لان الجماعة صلاة الصلاة سنّها رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة وقد علمنا انه هم باحراق الذين سيتخلفون عنها. وهذا الهم لاجل انهم تخلفوا عن الجماعة وليس لاجل - [00:04:01](#) بعدم الصلاة انه لم يأتينهم لم يصلوا يصلون في بيوتهم ومع ذلك اما باحراقهم بالنار فعلى هذا قل انه يلزم المسلم اذا لم يكن له عذر يمنعه ان يأتي ويصلي فيه. فان كان فان ادرك الجماعة فهذا المطلوب. وهو الذي يجب عليه. وان لم يدرك الجماعة فسوف يجد جماعة - [00:04:31](#) في المسجد وان لم يجد جماعة فانه يكون مأجوراً منذ خرج من بيته قاصداً المسجد كل خطوة يخطوها واحدة فيها حسنة والآخر والاخرى تحط عن بها سيئة. وكذلك في رجوعه من المسجد الى بيته. الخطى التي يخطوها تكتب له حسنات - [00:05:01](#) ومعلوم ان الرغبة في الآخرة من شأن اهل الايمان وانها لا توازي امور الدنيا. والحسنة التي يتحصل عليها المؤمن وتكتب تثبت في صحيفته تساوي الدنيا الدنيا وما فيها. ولكن هذا ما يتبين الا اذا لقي ربه يوم القيامة - [00:05:31](#)

وعرف خسة الدنيا وحقارتها. وانها لا تساوي شيء. وان الآخرة هي الدار الحقيقية والحياة الحقيقية. هناك يتبين يتبين الغبن للانسان الذي يفرط في الحسنات. مثل في الى الجماعات وقد جاء في الحديث حديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم مما -

00:06:01

سأله ربه جل وعلا فيما يختصم الملاً الأعلى؟ قال بعد ما علمه الله جل وعلا في نقل الخطى الى الجماعات. واسباغ الوضوء على

المكروه وانتظار الصلاة بعد الصلاة. وفي رواية زاد واطعام الطعام - 00:06:31

والصلاة بالليل والناس نيام وافشاء السلام. فان هذه هي التي يختص يا الملاً لا يعني اقتصامهم بها كيف يعني تسجل وتكتب في الامر

يعني الجزاء العظيم له. فهذا من اعظم ما ينبغي ان يعتد به الانسان. اذا صلى ببيته في بيته - 00:07:01

فاته هذا الشيء يفوته هذا الفضل العظيم. فيكون اما انه مفرط او انه ترك شيئاً من الحسنات العظيمة قصدا فيكون زاهدا في الدنيا

في الآخرة. والزهد في الدنيا لا يجوز ان يقع من المؤمن زاهدا في الآخرة. والزهد في الآخرة لا يجوز ان يقع من المؤمن. نعم -

00:07:31